صِرَاط

ملخصات الدروس الشرعية

الاختبار مع مفتاح الإجابات

الدرس 24

كيف تحسب زكاة مالك وزكاة الزروع

3615 — المهندس علاء حامد

youtube.com/watch?v=_GTZB3vFP2o

اختبر نفسك

22 سؤالًا — أجب ثم راجع المفتاح

س1 **نصاب الذهب عيار 21 هو 97 جراماً.**

أ) صح

ب) خطأ

س2 **كيف نحوّل ذهباً عيار 24 إلى مكافئه من عيار 21؟**

أ) نضرب في 21 ونقسم على 24

ب) نقسم على 40

ج) نضرب في 24 ونقسم على 21

د) نضرب في 2.5

س3 **الفصوص كالياقوت والمرجان لا زكاة فيها، ويُحتال لمعرفة وزن الذهب الخالص.**

أ) صح

ب) خطأ

س4 **ما حكم الدين غير مرجو الأداء (فلس المدين)؟**

أ) لا زكاة فيه حتى يرجع، ثم لعام واحد على اختيار الكتاب

ب) يُزكى كل سنة

ج) يُزكى نصفه

د) يُسقط الدين كله

س5 **دين 100 ألف يُسدَّد 20 ألفاً كل عام خمس سنوات، فعلى أي شيء يُزكي الدائن هذا العام؟**

أ) على 100 ألف كاملة

ب) على قسط هذا العام (20 ألفاً) لا الأقساط القادمة

ج) لا زكاة عليه أبداً

د) على 80 ألف

س6 **في الجمعية تُحسب الزكاة على الأقساط التي دفعتها فقط بغض النظر عن القبض.**

أ) صح

ب) خطأ

س7 **أي هذه يُدخل في حساب زكاة المال؟**

أ) النقد في البيت والبنك والبضاعة التجارية

ب) ثمن العربية المستعملة للتنقل

ج) الموبايل الشخصي

د) أثاث المنزل

س8 **عند رجل عربية يؤجرها، فماذا يُزكّى؟**

أ) دخل الإيجار فقط لا ثمن العربية

ب) ثمن العربية كاملاً

ج) لا شيء

د) نصف قيمة العربية

س9 **صاحب راتب شهري كبير ينفقه كله ولا يفضل منه شيء لا زكاة عليه حتى يحوش نصاباً ويحول عليه الحول.**

أ) صح

ب) خطأ

س10 **ما حكم تأخير الزكاة عن وقت وجوبها؟**

أ) حرام، لأن المال يخرج من ملكك ويصير ديناً عليك

ب) جائز بلا كراهة

ج) مستحب تأخيرها

د) جائز مطلقاً

س11 **ما حكم تعجيل الزكاة قبل حولها؟**

أ) جائز بشرط النية

ب) حرام

ج) جائز بلا نية

د) واجب

س12 **مَن دفع صدقات كثيرة بنية الصدقة فقط، فما حكمها عند الزكاة؟**

أ) تُجزئ عنها

ب) لا تُجزئ عن الزكاة لأن النية شرط

ج) تُجزئ عن نصفها

د) تُجزئ عن سنة قادمة

س13 من نوّى زكاة سنة واحدة ثم دفع أكثر من الواجب، فماذا تكون الزيادة؟

أ) صدقة في ميزان حسناته لا لسنة قادمة

ب) زكاة معجّلة للسنة القادمة

ج) باطلة

د) تُرد عليه

س14 ما دليل جواز تعجيل الزكاة ولو لعامين؟

أ) أن النبي ﷺ استسلف زكاة العباس لعامين

ب) آية ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾

ج) حديث المصرّات

د) حديث الركاز

س15 ما وقت وجوب زكاة الزروع والثمار؟

أ) اشتداد الحب وبدو صلاح الثمر

ب) يوم الحصاد فقط

ج) بعد مرور الحول

د) بعد بيع المحصول

س16 **ما شرط الزكاة في الحبوب والثمار؟**

أ) أن تكون مكيلة مدخرة

ب) أن تكون مطعومة فقط

ج) أن تكون مكيلاً فقط

د) أن تكون من الأربع فقط

س17 **ما العلة المختارة للزكاة في الحبوب والثمار؟**

أ) القوت والادخار معاً

ب) مجرد المطعوم

ج) مجرد المكيل

د) مجرد كونه من الأرض

س18 **ما نصاب الزكاة في الزروع؟**

أ) خمسة أوسق

ب) وسق واحد

ج) عشرة أوسق

د) خمسون صاعاً

س19 كم مقدار الزكاة فيما سُقي بمؤنة (بالنضح والمعدات)؟

أ) العشر كاملاً

ب) نصف العشر

ج) الخمس

د) الربع

س20 ما المختار في زكاة العسل؟

أ) لا زكاة فيه

ب) فيه العشر

ج) فيه نصف العشر

د) فيه الخمس

س21 ما مقدار الزكاة في الركاز؟

أ) الخمس

ب) ربع العشر

ج) نصف العشر

د) العشر

س22 ركاز الجاهلية لا نصاب له ولا حول.

صح أ)

خطأ ب)

مفتاح الإجابات

راجع أخطاءك بالأدلة

درجتك: / 22

س1: صح

نصاب عيار 21 = 85 × 24 على 21 = 97 جراماً؛ ونصاب عيار 18 = 113 جراماً.

س2: نضرب في 24 ونقسم على 21

القاعدة: نضرب في العيار الممسوك ونقسم على العيار المطلوب؛ فمن 24 إلى 21 نضرب في 24 ونقسم على 21.

س3: صح

الفصوص وما خرج عن الذهب والفضة لا زكاة فيه؛ فإن تعذّر التقويم نُزعت أو قدّرها صائغ خبير.

س4: لا زكاة فيه حتى يرجع، ثم لعام واحد على اختيار الكتاب

الدين غير مرجو الأداء لا زكاة فيه حتى يرجع، ثم يزكّى لعام واحد على ما اختاره الكتاب.

س5: على قسط هذا العام (20 ألفاً) لا الأقساط القادمة

المقصود زكاة السنة الحالية فقط؛ فتُحسب الأقساط المستحقة هذا العام، ويؤدي المقترض زكاة ما بقي معه.

س6: صح

تُحسب الأقساط المدفوعة فقط، وما زاد فهو ملك بقية المشاركين يزكونه.

س7: النقد في البيت والبنك والبضاعة التجارية

الزكاة في الأموال النامية والعملات والبضاعة; أما المقتنيات الشخصية فلا زكاة فيها.

س8: دخل الإيجار فقط لا ثمن العربية

المقتنيات المتجمدة غير النامية لا زكاة فيها; فالعربية المؤجّرة يُزكى دخلها لا ثمنها، ما لم تُعرض للبيع.

س9: صح

لأنه «الذي داخل طالع»; فلا زكاة حتى يُحوش نصاباً ويحول عليه الحول.

س10: حرام، لأن المال يخرج من ملكك ويصير ديناً عليك

تأخير الزكاة لا يجوز; لأن المال بمجرد الوجوب يخرج عن ملكك ويصير حقاً للفقير.

س11: جائز بشرط النية

تعجيل الزكاة جائز بشرط النية; ومن دفع بغير نية الزكاة لم تُجزئه.

س12: لا تُجزئ عن الزكاة لأن النية شرط

لا بد من نية الزكاة; فما دُفع بنية الصدقة لا يُحسب زكاة.

س13: صدقة في ميزان حسناته لا لسنة قادمة

إنما نوّى سنة واحدة; فالزيادة صدقة في ميزان حسناته ولا تُحسب لزكاة السنة التالية.

س14: أن النبي ﷺ استسلف زكاة العباس لعامين

استسلف النبي ﷺ زكاة العباس لعامين، فيجوز التعجيل ولو لسنتين.

س15: اشتداد الحب وبدو صلاح الثمر

تجب في الحبوب باشتداد الحب وفي الثمار ببدو صلاحها، ويكفي بدو صلاح البعض، والإخراج يوم الحصاد.

س16: أن تكون مكيلة مدخرة

الشرط مكيل مدخر; فالبطيخ غير مكيل والطماطم غير مدخرة فلا زكاة فيهما.

س17: القوت والادخار معاً

المختار أن العلة القوت والادخار معاً; لأن المطعوم وحده يدخل الخضروات والفواكه وقد لم تخلُ منه المدينة.

س18: خمسة أوسق

«ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»; والوسق حمل بعير وهو 60 صاعاً.

س19: نصف العشر

العشر فيما سُقي بلا كلفة ونصف العشر فيما سُقي بمؤنة.

س20: لا زكاة فيه

المختار عدم الوجوب للأصل براءة الذمة وضعف الآثار; والقول بالوجوب للحنابلة وحدهم.

س21: الخمس

«وفي الركاز الخمس»، ولا يُشترط له حول ولا نصاب; وهو فيء لمصالح المسلمين.

س22: صح

لعموم «وفي الركاز الخمس»; فلا يُشترط له حول ولا نصاب، وفيه الخمس في قليله وكثيره.

الفيديو الأصلي: https://www.youtube.com/watch?v=_GTZB3vFP2o

صراط – راجع الدرس الأصلي قبل اعتماد أي حكم